

مُقْتَضَات

﴿ مجلة المعاهدات ﴾

(تابع لما قبله)

﴿ ملحق بالمعاهدة المذكورة ممضى في ١ جولاي ﴾

﴿ تموز سنة ١٨٧٨ ﴾

قد حصل الاتفاق بين كل من الأنورابيل سراوستن هنرى ليارد وحضرة فخامتلو دولتو صفوت باشا الصدر الأعظم للحضرة العلية السلطانية حالة كونهما مرخصين من دولتهما على تذييل المعاهدة المذكورة التي أمضيت في ٤ جون ١٨٧٨ صار من المعلوم بين الدولتين المذكورتين بأن دولة إنكلترة رضيت بالشروط الآتية فيما يتعلق بالاستيلاء على قبرص وادارها

﴿ أولاً ﴾ يبقى في الجزيرة «محكمة شرعية» يناط لعهدتها النظر في متعلقات المصالح الدينية التي تخص مسلمي الجزيرة لا غير

﴿ ثانياً ﴾ ان نظارة الأوقاف بالاستانة تعين احد المأمورين المسلمين ليقم في الجزيرة لينظر باتفاقه مع مأمور تعيينه دولة إنكلترة على إدارة الأملاك والعقارات والجوامع والمساجد والمقابر والمدارس والمكاتب وغيرها من الإدارة الدينية في الجزيرة

﴿ ثالثاً ﴾ ان دولة إنكلترة تدفع الى الباب العالي الزائد من إيراد الجزيرة بعد أداء مصاريفها وهذه الزيادة تعتبر مناسبة الزيادة التي تحصلت في الجزيرة في السنين الخمس الماضية وقد درها سنوي ٢٢٩٣٦ كيسا (١١٤٦٨٠ ليرة عثمانية) وبغذ

مقتضيات

(مجلة المعاهدات)

(تابع لما قبله)

(ملحق بالمعاهدة المذكورة ممضى في ١ جولاي)

(تموز سنة ١٨٧٨)

قد حصل الاتفاق بين كل من الأنورابيل سراوستن هنرى ليارد وحضرة فخامتلو دولتو صفوت باشا الصدر الأعظم للحضرة العلية السلطانية حالة كونهما مرخصين من دولتهما على تذييل المعاهدة المذكورة التي أمضيت في ٤ جون ١٨٧٨ .

صار من المعلوم بين الدولتين المذكورتين بأن دولة إنكلترة رضيت بالشروط الآتية فيما يتعلق بالاستيلاء على قبرص وإدارتها .

(أولاً) : يبقى في الجزيرة «محكمة شرعية» ، يناط لعهدتها النظر في متعلقات المصالح الدينية التي تخص مسلمي الجزيرة لا غير .

(ثانياً) : أن نظارة الأوقاف بالاستانة تعين أحد المأمورين المسلمين ليقم في الجزيرة لينظر باتفاقه مع مأمور تعيينه دولة إنكلترة على إدارة الأملاك والعقارات والجوامع والمساجد والمقابر والمدارس والمكاتب وغيرها من الإدارة الدينية في الجزيرة .

(ثالثاً) : أن دولة إنكلترة تدفع إلى الباب العالي الزائد من إيراد الجزيرة بعد أداء

هذا يبلغ في تحقيقها ويستثنى من ذلك إيراد الأملاك الميربية التي تباع أو تُؤجر في المدة المذكورة

❖ رابعاً ❖ يسوغ للباب العالي أن يبيع أو يواجر بدون مانع الأملاك أو الأراضي وغيرها من العقارات التي هي أملاك ميربية أو أملاك همايونية التي إيرادها غير داخل ضمن إيراد الجزيرة ❖ خامساً ❖ يسوغ لمأموري دولة إنكلتر في الجزيرة أن يشتروا جبراً بأسعار مناسبة الأراضي أو الأملاك التي يرون شراؤها لازماً لإجراء اشغال نافعة

❖ سادساً ❖ إذا كانت الروسية تعيد إلى تركية قارص أو بقية الجهات التي انتصرت عليها ودخلت في حوزتها في أرمينية في الحرب الاخيرة تخلى إنكلتره جزيرة قبرص فتكون المعاهدة المذكورة الممضاة في ٤ جون منسوخة وملغاة الإجراء

تحريراً في قسطنطينية في ١ جولاي (تموز) ١٨٧٨

❖ الإمضاء: ١٠ هـ . ليارد ❖

❖ صفوت ❖

مصاريقها . وهذه الزيادة تُعتبر بمناسبة الزيادة التي تحصلت في الجزيرة في السنين الخمس الماضية ، وقدرها سنوي ٩٣٦, ٢٢ كيساً (٦٨٠, ١١٤ ليرة عثمانية) . وبعد هذا يُبالغ في تحقيقها ، ويستثنى من ذلك إيراد الأملاك الميربية* التي تباع أو تُؤجر في المدة المذكورة .

(رابعاً) : يسوغ للباب العالي أن يبيع أو يواجر بدون مانع الأملاك أو الأراضي وغيرها من العقارات التي هي أملاك ميربية أو أملاك همايونية** التي إيرادها غير داخل ضمن إيراد الجزيرة .

(خامساً) : يسوغ لمأموري دولة إنكلتر في الجزيرة أن يشتروا جبراً بأسعار مناسبة الأراضي أو الأملاك التي يرون شراؤها*** لازماً لإجراء اشغال نافعة .

(سادساً) : إذا كانت الروسية تُعيد إلى تركية قارص أو بقية الجهات التي انتصرت عليها ودخلت في حوزتها في أرمينية في الحرب الأخيرة ، تُخلى إنكلتره جزيرة قبرص فتكون المعاهدة المذكورة الممضاة في ٤ جون منسوخة وملغاة الإجراء .

تحريراً في قسطنطينية في ١ جولاي (تموز) ١٨٧٨ .

(الإمضاء: ١٠ هـ . ليارد)

* الميربية = الحكومية .

** همايونية = سلطانية .

*** الصحيح شراؤها .